

## الدر المختار

( الخروج من الصلاة لا يتوقف على ) قوله ( عليكم ) وحينئذ ( فلو دخل رجل في صلاته بعده لا يصير داخلا فيها ) قدمناه في صفة الصلاة .

( لف ثوب نجس رطب في ثوب طاهر يابس فظهرت رطوبته على ثوب طاهر ) كذا النسخ .  
وعبارة الكنز على الثوب الطاهر ( لكن لا يسيل لو عصر لا يتنجس ) قدمناه قبيل كتاب الصلاة ( كما لو نشر الثوب المبلول على حبل نجس يابس ) أو غسل رجله ومشى على أرض نجسة أو نام على فراش نجس فعرق ولم يظهر أثره لا يتنجس .  
خانية .

( نوى الزكاة إلا أنه سماه قرصا جاز ) في الأصح لأن العبرة للقلب لا للسان .  
( من له حظ في بيت المال ) كالعلماء